

Distr.  
GENERAL

S/1996/523  
5 July 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٣ تموز/يوليه ١٩٩٦ موجهة إلى رئيس مجلس  
الأمن من الممثل الدائم لبوسنة والهرسك لدى  
الأمم المتحدة

في سياق مشاورات مجلس الأمن المستمرة بشأن المحكمة الدولية ليوغوسلافيا السابقة المنشأة عملاً بالقرار ٨٢٧ (١٩٩٣)، أود أن أوجه انتباه مجلس الأمن إلى النص المرفق لقانون صادر عن الجمعية المعنية ذاتياً والمفروضة حكماً في جمهورية سربسكا (التي يسيطر عليها الآن كارادجيتش وأعوانه والحزب الديمقراطي الصربي المتطرف)، وهي كيان تابع لبوسنة والهرسك، يقضي بإنشاء محكمة لجرائم الحرب خاصة به (انظر المرفق). وإني أوجه انتباه المجلس إلى هذه الوثيقة بسبب الرسالة المدمرة التي يوجهها هذا "القانون" إلى المجتمع الدولي وشعب البوسنة والهرسك.

إن سلطات الكيان الصربي المفروض حكماً، إذ تنشئ "محكمة لجرائم الحرب" خاصة بها، تهزأ بصفة مباشرة ومشينة بإرادة المجتمع الدولي وتنكر شرعية النظام الأساسي للمحكمة بلاهاي، وشرعية المحكمة نفسها، ومن ثم شرعية وسلطة مجلس الأمن والأمم المتحدة.

والرسالة الموجهة بذلك إلى شعب البوسنة والهرسك هي انعدام سيادة القانون في جمهورية سربسكا، الكيان الصربي التابع لبوسنة والهرسك، واستمرار الأمر الواقع المتمثل في إعاقة حرية الحركة وعودة اللاجئين وسائر الجوانب الحيوية لاتفاقي دايتون وباريس، واستحالة الوفاق.

كما يمثل هذا التشريع، بطبيعة الحال، انتهاكاً فاضحاً لنص وروح اتفاقي دايتون وباريس.

وأرجو أن تفضلوا بتعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(التوقيع) محمد شاكر بيه  
السكرتير والممثل الدائم  
المبعوث الخاص

\*9616814\*

المرفق

قانون بشأن إنشاء محكمة خاصة لجرائم الحرب

المادة ١

تُنشأ محكمة خاصة لجرائم الحرب (يشار إليها فيما يلي باسم "المحكمة الخاصة") لمحاكمة الأفراد، من مواطني جمهورية سربسكا، الذين بوشرت ضدّهم إجراءات جنائية في المحكمة بلاهاي.

المادة ٢

تقام الدعاوى أمام المحكمة الخاصة امتثالاً لأحكام النظام الأساسي للمحكمة بلاهاي.

المادة ٣

يكون للمحكمة الخاصة رئيس وخمسة (5) قضاة تنتخبهم الجمعية الوطنية.

المادة ٤

يؤذن للمدعين العامين للمحكمة بلاهاي بالتمثيل أمام المحكمة الخاصة لتقديم التهم التي توجهها المحكمة بلاهاي.

المادة ٥

يكون مقر المحكمة الخاصة في سراييفو الصربية.

المادة ٦

يبدأ نفاذ هذا القانون يوم صدوره وينشر في الجريدة الرسمية لجمهورية سربسكا.

الرقم:

التاريخ:

مومتشيلو كراييزنيك

رئيس

الجمعية الوطنية

-----